

## الدر المختار

لأن الطلاق لا يكون من النساء .

( وإبء المميز وأحد أبوي المجنون طلاق ) في الأصح وهو من أغرب المسائل حيث يقع الطلاق من صغير ومجنون .

زيلعي وفيه نظر إذ الطلاق من القاضي وهو عليهما لا منهما فليسا بأهل للإيقاع بل للوقوع